

ما حكم من جامعها زوجها بعد أن تحللت ولم تقصر؟ للشيخ

الفوزان

صالح الفوزان

---

تقول السائلة انها احرمت من الميقات وطافت وسعت. ولم تقصر الا بعد ان جامعها زوجها ناسية فما حكم عمرتها عمرتها صحيحة

ولكن تحتاج الى فدية تذبح فدية في مكة وتوزعها على - 00:00:01

فقراء الحرم نعم - 00:00:21